



ISSN: 1817-6798 (Print)

Journal of Tikrit University for Humanities

JTUH
 مجلة جامعة تكريت للعلوم الانسانية
 Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: <http://www.jtuh.tu.edu.iq>

Prof. Dr. Mohammed Noman
 Abdul Ghani
 Baida'a Jaber Hassan Alwan

**The Difference between Imam
 Malik and Imam Shafi'i in the
 Question of wiping over the
 Socks and Accessing the Dog
 the Book of Mother:
 A Comparative Jurisprudence Study**
A B S T R A C T

Keywords:

Difference
 - Imam Malik
 Imam Shafi'
 the book
 the mother

ARTICLE INFO**Article history:**

Received 1 Aug 2019
 Accepted 22 Aug 2019
 Available online 6 Nov 2019
 Email: adxxx@tu.edu.iq

The following research deals with two topics that are discussed in two sections. While section one deals with the difference between Imam Malik and Imam Shafi' concerning the definition of the book of the mother, section two deals with the difference between the two concerning the question of wiping over the socks for the traveler and resident in addition to the question of accessing the dog. The study follows the analytical comparative approach in handling its subject matter, it significantly presents the views of Imam Malik and Imam Shafi' and chooses the most persuasive opinion depending upon the scientific strength of evidences.

© 2019 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: <http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.26.9.2019.01>

**اختلاف الإمام مالك والإمام الشافعي في مسألة المسح على الخفين ومسألة ولوغ الكلب في كتاب
 الأم (دراسة فقهية مقارنة)**

أ.م.د. محمد نعمان عبدالغني / جامعة تكريت / كلية التربية للعلوم الانسانية

بيداء جابر حسان

الخلاصة:

تناولت الدراسة هذا الموضوع؛ للوقوف على مسألة المسح على الخفين، ومسألة ولوغ الكلب اللتين اختلف فيهما الإمامان في كتاب الأم، وقسمنا هذا البحث الى بحثين، وتناولنا في المبحث الاول، الترجمة بالإمامين الجليلين، الامام مالك، والامام الشافعي. رحمهما الله تعالى.، والتعريف بكتاب الأم، والاختلاف، أما المبحث الثاني، فتناولنا فيه مسألتين في العبادات خالف فيهما الامام مالك الامام الشافعي، في باب الطهارة، وهما مسألة المسح على الخفين للمسافر والمقيم، ومسألة ولوغ الكلب، ومنهجنا فيهما، انا قمنا بعرض نص الاختلاف من كتاب الأم، وبعدها نعرض آراء العلماء فيها، مبتدئين بعرض رأي الامام مالك

ومن وافقه، ثم رأي الإمام الشافعي ومن وافقه، وبعد عرض نص الآراء، نسرده ادلة كل قول، ووجه الدلالة منها، والردود من قبل المخالف، وبعدها نختار الرأي الراجح من الأقوال، بالاعتماد على قوة الدليل.

المقدمة

الحمد لله العلي المنان، الذي انار قلوبنا بالإيمان، وهدانا لدين الإسلام، ورزقنا إتباع خير الأنام، الذي انزل عليه الفرقان، ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً، وشرع لنا افضل الشرائع، ورضي لنا الاسلام ديناً، فحمدته حمداً كثيراً طيباً، كما يحب ويرضى، ونشكره ونستعينه، ونشهد ان لا اله الا هو، وحده لا شريك له، ونشهد ان محمد . صلى الله عليه وسلم - عبده ورسوله.

اما بعد:

فان من نعم الله تعالى علينا وفضله وكرمه، ان جعل الدين الاسلامي دين يسر ومرونة، ويناسب الناس في كل زمان و مكان، من عهد النبي . صلى الله عليه وسلم . وإلى يومنا هذا، فيجدون في الشريعة الإسلامية الاحكام التي تناسب ظروفهم وحالاتهم، لذا فهم يختلفون في الشرائع والاحكام الفرعية منها لا الاصولية؛ لأنه قد اتفق الجميع عليها، ولا تقبل التغيير الى يوم الدين، فاختلف المسلمون في الشرائع والاحكام رحمة من الله بهم، وان من رحمة الله تعالى بهذه الامة، ان جعل منها علماء جهابذة فقهاء ومحدثين، بينوا للناس الدين الصحيح، وذبوا عن الدين ما ليس منه، وقاموا بتلقيته من كل شائبة، فبعد وفاة النبي . عليه الصلاة والسلام - ، وابتعاد الناس عن عصر النبوة الذي كان خير القرون، فقد ظهرت الفتن، وظهر اعداء الدين الذين ادخلوا فيه ما ليس منه، واضلوا الناس عن دين الحق، فاطهر الله تعالى برحمته علينا العلماء الصالحين من فقهاء ومحدثين وغيرهم، ليعيدوا المياه الى مجاريها، وينقوا السنة النبوية من الشوائب والمحدثات التي ادخلت اليها.

فكان للسلف الصالح الدور الكبير لإنقاذ الدين من الضياع لما اعطاهم الله تعالى من الامكانيات التي تؤهلهم للقيام بهذه المهمة، ابتداء بالصحابة الكرام . رضي الله تعالى عنهم . ، ثم التابعين من بعدهم، الذين ساروا على خطاهم، ثم اتباع التابعين الذين اتبعوهم بإحسان - رضي الله عنهم اجمعين - ، ثم ظهر بعدهم الائمة الاربعة لهذه الامة، الذين اوضحوا مشكلات الاحكام، و بينوا الغامض منها، فاتفاقهم حجة قاطعة، واختلافهم رحمة واسعة، وعلى اقوالهم مدار الاحكام، وبمذاهبهم يفتي فقهاء الاسلام، ومنهم الإمامان الجليلان، الامام مالك (ت: 179هـ) - رحمه الله تعالى -، وتلميذه الإمام الشافعي (ت: 204هـ) - رحمه الله تعالى - ، اذ كان الإمام مالك - رحمه الله تعالى - راوياً لأحاديث النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وتلميذه الإمام الشافعي روى عنه الأحاديث التي تحتوي الاحاديث الفقهية وغيرها، وقد وافق الامام الشافعي الامام مالك في اكثر المسائل الفقهية، وخالفه في بعضها؛ بسبب اختلافهم في فهم النصوص، واختلافهم في المنهجية التي اتبعها كل منهما، وهذا السبب من اهم اسباب اختلافهما، اذ ان

للإمام الشافعي منهجية خاصة سار عليها لم يعتمدها الامام مالك، وغيرها من الاسباب، فالاختلاف في الفقه امر يلازم الأمة على الدوام، فكان من الضرورة دراسة هذه الاختلافات؛ لمعرفة اسبابها، والرأي الراجح من آراء الفقهاء الذي يعتمد على قوة الدليل، فالبحث الموسوم (اختلاف الإمام مالك والإمام الشافعي في مسألة المسح على الخفين ومسألة ولوغ الكلب في كتاب الأم دراسة فقهية مقارنة) هو للوقوف على هاتين المسألتين التي اختلف فيها الامامان في كتاب الأم ، ومعرفة آرائهم وادلتهم، ومقارنتها مع آراء بقية العلماء وصولا الى الرأي الراجح منها، وهذه هي اهمية الموضوع

اما سبب اختياري له: فهو لأجل التيسير على الدارس الوقوف على هاتين المسألتين، ومعرفتهما وفهمهما، اذا ما جمعتها في مكان واحد وبالله التوفيق والعون.

اما الصعوبات التي واجهتني اثناء كتابة البحث: فمنها صعوبة فهم المسألتين الفقهيتين المختلف فيهما ، ولكن بفضل الله ثم استشارة مشرفي والاساتذة الاخرين في القسم فتبددت هذه الصعوبات وتذلت، ومن الصعوبات ايضا، اضطرابات الوضع الامني في البلاد وكثرة الصراعات والفتن التي تنعكس سلبيا على الباحث وتحول دون وصوله الى المستوى المطلوب.

اما منهجي في البحث، فقد اتبعت منهج الفقه المقارن بين آراء العلماء، ففي بداية كل مسألة آتي بنص الاختلاف من كتاب الأم، والذي يبدأ بسؤال الربيع بن سليمان المرادي للإمام مالك . رحمه الله تعالى . ثم أتبعه بعرض آراء العلماء في المسألة، وأبدأ بعرض رأي الإمام مالك؛ كونه شيخ الإمام الشافعي، فأعرض رأيه ومن تبعه فيه، ثم اسرد ادلته ومناقشتها مبتدئة بعرض الادلة التي استدل بها من القرآن الكريم ثم من السنة النبوية و آثار الصحابة الكرام، ومن الاجماع، والقياس او المعقول، وبعدها اذكر وجه الدلالة من الادلة من كتب المذهب، والرد عليها من كتب المخالف، وبعدها اختار الرأي الراجح، .

اما الدراسات السابقة: فبعد البحث وجدت بحثا بعنوان (ما بين الامامين مالك والشافعي دراسة في موقف التلميذ من الشيخ وفي اهم الفروق الاصولية بينهما): للدكتور الناجي لمين، استاذ بدار الحديث الحسنية، بالرباط، الناشر: مجلة دار الحديث الحسنية.

اما خطة البحث: فقسمنا البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة ثم المصادر والمراجع، فالمبحث الاول: هو الترجمة بالإمامين الجليلين، وقد احتوى على مطالب: فالمطلب الاول: الترجمة بالإمام مالك، والمطلب الثاني: الترجمة بالإمام الشافعي، والمطلب الثالث: التعريف بكتاب الأم ، والمطلب الرابع: مفهوم الخلاف. اما المبحث الثاني: اختلاف الإمام مالك والإمام الشافعي في مسألة المسح على الخفين ومسألة ولوغ الكلب في كتاب الأم ، وفيه مطلبان: الاول: مسألة المسح على الخفين للمسافر والمقيم، والثاني: مسألة الكلب يلغ في الاناء وغيره، ثم الخاتمة، وقد احتوت على اهم النتائج، ثم المصادر.

المبحث الاول: الترجمة بالإمامين مالك والشافعي . رحمهما الله تعالى .

المطلب الاول: الترجمة بالإمام مالك . رحمه الله تعالى:

اولاً: اسمه ونسبه: هو ابو عبد الله، الامام مالك بن انس بن ابي عامر بن عمرو بن حارث بن غيمان بن خثيل بن عمرو بن الحارث، وعداده في بني تيم بن مرة من قريش الى عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التيمي، وهو سيد من سادات اتباع التابعين (1).

ثانياً: مؤلفاته: ورد ان للإمام مالك . رحمه الله تعالى . مؤلفات شريفة كثيرة مروية عنه، اكثرها بأسانيد صحيحة في مختلف العلوم، لكن لم يشتهر عنه اي علم من هذه العلوم، ولا واضب على إسماعه وروايته غير الموطأ، واما مؤلفاته الاخرى انما رواها عنه من كتب بها اليه او سأله اياها احد من اصحابه، ومن مؤلفاته:

1. رسالته الى ابن وهب في القدر، والرد على القدرية، وهو من خيار الكتب التي تدل على سعة علمه بهذا الجانب (2).

2. كتاب في النجوم وحساب مدار الزمان ومنازل القمر، وهو كتاب مفيد جداً، جعله الناس اصلاً، واعتمدوا عليه .

3. رساله في الاقضية، وهو عشرة اجزاء، كتب بها الى بعض القضاة .

4. رساله الى ابي غسان محمد بن مطرف في الفتوى (3) .

ثالثاً: شيوخه: سمع الامام مالك من الكثير من العلماء منهم: (4)

1. نافع هو ابو رويم، نافع بن عبد الرحمن بن ابي نعيم، القارئ، المدني، مولى جعونة بن شعوب الليثي، اصله من اصبهان، وهو احد القراء السبعة، روى عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن، وابي الزناد و زيد بن اسلم، وروى عنه اسحاق بن محمد، و زياد بن يونس الحضرمي، وعبد الملك بن مسلمة المصري وغيرهم ، استوطن المدينة وتوفي بها سنة 169 هـ (5).

2. الزهري ابو الفضل، عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد، القرشي، الزهري، البغدادي صاحب النبي - صلى الله عليه وسلم - ، ولد سنة 290 هـ ، سمع من ابراهيم بن شريك الكوفي، و عبد الله بن اسحاق المدائني، وابن ابي داود و الحسن بن محمد بن شعبة، وحدث عنه البرقاني، وعبد العزيز الازجي، وابو القاسم التنوخي وغيرهم، وتوفي في ربيع الاول وقيل في ربيع الاخر سنة 381 هـ (6).

3. هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ابو المنذر المدني، سمع ابن عمر، وابن الزبير، والزهري، ووهب بن كيسان . رضي الله عنهم اجمعين .، وروى عنه الامام مالك بن انس، و شعبة، وابن عيينة، والثوري، قيل انه مات في بغداد بعد هزيمة ابراهيم، وكانت الهزيمة سنة 145هـ (7) .

رابعا: تلاميذه:

1. الامام الشافعي . رحمه الله تعالى . وستأتي ترجمته .

2. ابن وهب هو ابو محمد المصري، عبد الله بن وهب بن مسلم، القرشي، وهو مولى رمانة، وقيل مولى بني فهر، وروى عن الامام مالك، والثوري، والليث، وروى عنه الليث بن سعد، وكان عالما عابدا، مات سنة 197هـ (8) .

3. عبد الله بن المبارك ابو عبد الرحمن، مولى بني حنظلة، المروزي، وهو عالم جليل من علماء الاسلام، روى عن معمر، ويونس بن يزيد، وروى عنه يحيى القطان، وابن مهدي، مات سنة 181هـ (9) .

خامسا: وفاته: توفي الامام مالك . رحمه الله تعالى . سنة 179هـ ، ودفن في البقيع (10) .

المطلب الثاني: الترجمة بالإمام الشافعي . رحمه الله تعالى .:

اولا: اسمه ونسبه: (هو محمد بن ادريس بن العباس بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي) (11) ، القرشي، المطلبى، الشافعي، ويجتمع مع النبي . صلى الله عليه وسلم . في عبد مناف (12) .

ثانيا: مؤلفاته وآثاره العلمية: للأمام الشافعي . رحمه الله تعالى . مؤلفات كثيرة منها:

1. اختلاف الحديث (13) ، 2. كتاب الأم (14) ، 3. الرسالة، في اصول الفقه (15) .

ثالثا: شيوخه: سمع الامام الشافعي . رحمه الله تعالى . من الكثير من العلماء الاجلاء من مختلف البلدان، منهم : (16)

1. الامام مالك بن انس . رحمه الله تعالى ..

2. سفيان بن عيينة هو ابو محمد، بن ابي عمران، مولى بني هلال، الكوفي، روى عن عمرو بن دينار والزهري، وروى عنه وكيع، وابن المبارك، وابو معاوية الضرير وغيرهم، وثقه العلماء وقالوا: انه من اوثق الناس، توفي سنة 198هـ (17) .

3. محمد بن علي بن شافع ، المطلبى، المكي، ابن عم العباس جد الشافعي . رحمه الله تعالى . ، روى عن الزهري، وعبد الله بن علي بن السائب، وروى عنه الشافعي، وابنه ابراهيم بن محمد الشافعي، وقد وثقه الامام الشافعي (18) .

رابعاً: تلاميذه: حدّث عن الامام الشافعي . رحمه الله تعالى . الكثير من العلماء، منهم: (19)

1. احمد بن حنبل . رحمه الله تعالى . هو ابو عبد الله، احمد بن محمد بن حنبل، الشيباني، البصري، الخراساني، الامام الفقيه، العالم الثقة، روى عن هشيم، وابراهيم بن سعد، وابن عليه، توفي سنة 241هـ (20)

2. الحميدي هو عبد الله بن الزبير، الحميدي، المكي، ثقة، كثير الحديث، صاحب المسند، روى عن الشافعي، وسفيان بن عيينة، وابراهيم بن سعد، والوليد بن مسلم، وغيرهم، وروى عنه البخاري، وابو زرعة الرازي، وبشر بن موسى وغيرهم، توفي سنة 219هـ (21) .

3. حرمة بن يحيى بن عبد الله، المصري، ابو حفص، صاحب الشافعي . رحمه الله تعالى . ، روى عن الشافعي، و ايوب بن سويد الرملي، وادريس بن يحيى الخولاني، وسعيد بن الحكم بن ابي مريم، و عبد الله بن وهب وغيرهم، وروى عنه ابن ماجه، والامام مسلم، واحمد بن عثمان النسائي، واحمد بن منصور الرمادي وغيرهم، توفي سنة 243هـ (22) .

خامساً: وفاته: توفي الامام الشافعي . رحمه الله تعالى . في مصر سنة 204هـ ، وكان خبر وفاته صادماً للجميع، وراثه خلق كثير (23) .

المطلب الثالث: التعريف بكتاب الأم:

كتاب الأم: هو كتاب فقهي ألفه الامام الشافعي . رحمه الله تعالى . في مصر، وهو ما يسمى بـ " الجديد " جمعه البويطي (24)، وبوبه الربيع بن سليمان المرادي، وهو كتاب مطبوع على سبعة اجزاء كبيرة، وقد جمع الكتاب بين دفتيه جميع ابواب الفقه، وهو مرتب على الكتب والابواب، ويعتبر كتاب الام خلاصة الاحكام الفقهية التي استقر عليها الامام الشافعي بعد ترحاله بين العراق والحجاز ومصر، واستقراره بمصر (25).

المطلب الرابع: مفهوم الاختلاف:

اولاً: الاختلاف لغة: هو ضد الاتفاق، يقال: اختلف القوم، اي: ذهب كل واحد منهم الى خلاف ما ذهب اليه الآخر (26).

ثانياً: الاختلاف اصطلاحاً: الاختلاف في المذهب: (هو ذهاب احد الخصمين الى خلاف ما ذهب اليه الآخر) (27).

والاختلاف بشكل عام: (هو تقابل بين رأيين فيما ينبغي انفراد الرأي فيه) (28) .

ثالثاً: اسباب الاختلاف: ان نصوص الشريعة الاسلامية لم ترد على وتيرة واحدة، فمنها ما هو ظني الثبوت، ومنها ما هو قطعي الثبوت، وهذا ما يفسح المجال للاختلاف الذي هو بمعنى الاجتهاد في

استنباط الاحكام الشرعية، وقد يتعرض الناس لقضايا لم يرد فيها نص، او ورد فيها لكن لم يطلع عليه، او لم يقع الاتفاق على حكمه، فيعمل المجتهد برأيه واجتهاده ليتعرف على الحكم⁽²⁹⁾.

وبما ان العقول البشرية متفاوتة في الفهم؛ فيتعذر الاتفاق غالباً، ويكون الاختلاف بالفروع؛ لان الله تعالى قد حفظ الاصول الدينية والعقدية، والقواعد الشرعية لهذه الامة بما ورد من نصوص قطعية فيها لا تقبل الاختلاف، فيبقى الاختلاف في الفروع⁽³⁰⁾.

ومن اسباب الاختلاف:

1. الاختلاف في تردد اللفظ بين كونه عام يراد به العام، او خاص يراد به الخاص، او عام يراد به الخاص، او خاص يراد به العام⁽³¹⁾.

2. الاختلاف في فهم ما أُجْمِلَ⁽³²⁾ من القرآن، كأن يتردد اللفظ بين معنيين، كلفظ القرء، الذي يتردد بين معنى الطهر والحيض⁽³³⁾.

3. الاختلاف في السماع من الرسول . صلى الله عليه وسلم . كأن يسمع الصحابي منه حديثاً لم يسمعه صحابي آخر، فيجتهد برأيه، وقد يوافق الحديث في اجتهاده وقد يخالفه⁽³⁴⁾.

4. الاختلاف في الاجتهاد فيما لم يرد فيه نص، كما في مسائل المواريث التي لم يرد فيها نصوص⁽³⁵⁾.

المبحث الثاني: اختلاف الإمام مالك والإمام الشافعي في مسألة المسح على الخفين ومسألة ولوغ الكلب في كتاب الأم المطلب الاول: مسألة المسح على الخفين للمسافر والمقيم

قال الربيع: (سألت الشافعي عن المسح على الخفين فقال: يمسح المسافر والمقيم إذا لبسا على كمال الطهارة فقلت: وما الحجة؟ قال: السنة الثابتة ... « أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذهب لحاجته في غزوة تبوك⁽³⁶⁾ ثم توضأ ومسح على الخفين وصلى»⁽³⁷⁾...

(قَالَ الشَّافِعِيُّ) : فخالفتم ما روى صاحبكم ... فقلتم لا يمسح المقيم... فقلت للشافعي: فإننا نكره المسح في الحضر والسفر) ⁽³⁸⁾.

اراء العلماء في المسألة: اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين :

القول الاول: قول الامام مالك: لا يجوز المسح على الخفين للمسافر والمقيم، هذا في رواية ابن وهب⁽³⁹⁾ عن الامام مالك⁽⁴⁰⁾، واليه ذهب الزيدية⁽⁴¹⁾، والامامية⁽⁴²⁾.

الادلة ومناقشتها: استدل اصحاب هذا القول بالقرآن والسنة النبوية واثار الصحابة . رضي الله عنهم . .

اولا: من القرآن الكريم :

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

المادة: ٦ (43) .

وجه الدلالة: في الآية الكريمة امر بغسل هذه الاعضاء، فلا يجوز المسح بدل الغسل (44) .

وأجيب:

1- ان الآية الكريمة وان كان فيها امر بغسل الرجلين، فان السنة النبوية جاءت بالرخصة في المسح على الخفين، فالآية دلت على غسل الرجلين اذا ظهرتا، والسنة دلت على المسح على الخفين اذا لبسا (45).

2- في الآية الكريمة قراءتين بالنصب والجر، فالنصب يحمل على غسلهما اذا كانتا ظاهرتين، والجر يحمل على مسحهما ان كانتا في الخفين، فالآية تدل على الامرين باختلاف قراءتيهما (46) .

ثانيا: من السنة النبوية : عن عبد الله بن عمر . رضي الله عنهما . ((ان النبي محمد . صلى الله عليه وسلم . توضأ فغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه وغسل رجليه، وقال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة الا به)) (47) .

وجه الدلالة: ان الحديث يدل على عدم جواز المسح على الخفين، فلا يجوز العدول عن الغسل الا بدليل (48) .

واجيب: بانه محمول على اول الاسلام قبل الرخصة في المسح على الخفين، اي: انه قال ذلك وهو ظاهر القدمين (49) .

ثالثاً: من آثار الصحابة :

1- روي عن عائشة . رضي الله عنها . ((انها انكرت ذلك ، وقالت : لان يقطع رجلاي بالموسى احب الي من المسح على الخفين))⁽⁵⁰⁾.

وجه الدلالة: يدل انكار عائشة . رضي الله عنها وأرضاها . للمسح على الخفين على كراهيته ⁽⁵¹⁾ .

واجيب: بانها لم تنكر المسح وانما كرهته، اي: كرهت السفر المحوج الى المسح عليهما وقالت: لان تقطع رجلاي فلا اسافر، احب الي من السفر الذي امسح فيه على الخفين، كما ان انكارها مع ثبوت السنة للمسح وعمل الصحابة به، مدفوع ليس فيه دليل ⁽⁵²⁾، وقد ورد ان هذا الحديث باطل؛ لان المحدثين الحفاظ نصوا على ذلك .

2- عن ابن عباس . رضي الله عنهما . قال: ((مسح رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- على الخفين، فسل الذين يزعمون أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قد مسح على الخفين أقبال المائدة أو بعد المائدة، والله ما مسح بعد المائدة))⁽⁵³⁾ .

وجه الدلالة: يدل الحديث على انكار المسح على الخفين، وانه . عليه الصلاة والسلام . لم يمسخ عليهما بعد نزولها عليه ⁽⁵⁴⁾.

واجيب : أن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قد كان مسح على الخفين قبل نزول المائدة، ولكنه لم يقل للناس: لا تمسحوا على الخفين، فإن الذي نزل عليّ في سورة المائدة قد منع من ذلك، ولو كان ذلك كذلك، لكانت الحجة قد قامت بنسخ المسح على الخفين في الوضوء، وإنما فيه قول ابن عباس . رضي الله عنهما . أنه لم يمسخ عليهما بعد نزول المائدة، و يجوز أن يكون كان ذلك؛ لأنه لم ير رسول . الله صلى الله عليه وسلم . مسح عليهما، ورآه غيره مسح عليهما، فإن كان ذلك كذلك، فان الذي رآه يمسخ عليهما بعد نزولها اولى بالأخذ بروايته من الذي لم يره يمسخ عليهما بعد نزولها⁽⁵⁵⁾.

القول الثاني: قول الامام الشافعي: يجوز المسح على الخفين⁽⁵⁶⁾، واليه ذهب

الامام ابو حنيفة⁽⁵⁷⁾، واحمد بن حنبل⁽⁵⁸⁾، والظاهرية⁽⁵⁹⁾ .

الادلة ومناقشتها: استدلت اصحاب القول الثاني بالسنة النبوية :

1. ما رواه ابن بريده⁽⁶⁰⁾ عن ابيه . رضي الله عنهما . ((ان النجاشي⁽⁶¹⁾ اهدى الى النبي محمد . صلى الله عليه وسلم . خفين اسودين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما))⁽⁶²⁾ .

وجه الدلالة: يدل الحديث الشريف على جواز المسح على الخفين بفعل النبي محمد . صلى الله عليه وسلم . ⁽⁶³⁾.

2. ما رواه المغيرة بن شعبة . رضي الله عنهما . (64) ((ان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . مسح على الخفين فقلت يا رسول الله نسيت، فقال . ﷺ . بل انت نسيت بهذا امرني ربي جل وعز)) (65) .

وجه الدلالة: يدل الحديث على جواز المسح على الخفين كالجائر (66) ، وهو امر اختياري لا الزام (67) .

3 . ما رواه ابي زرعة . رضي الله عنهما . (68) ((ان جريرا (69) بال ثم توضأ فمسح على الخفين، وقال : ما يمنعي ان امسح وقد رأيت رسول الله . ﷺ . يمسح قالوا : انما كان ذلك قبل نزول المائدة ، قال : ما اسلمت الا بعد نزول المائدة)) (70) .

وجه الدلالة: في هذا الخبر دليل على جواز المسح على الخفين ، وانه بعد نزول المائدة ؛ لان اسلام جريير بعد نزول المائدة (71) .

الرأي الراجح: والذي يبدو لنا بعد عرض الادلة لكلا القولين ومناقشتها، ان الراجح هو القول الثاني، القائل بجواز المسح على الخفين؛ وذلك لوجود الادلة القاطعة على رؤية النبي . صلى الله عليه وسلم . وهو يمسح على الخفين حتى بعد نزول المائدة، وقد ثبت عن الامام علي . كرم الله وجهه . انه قال: ((لو كان الدين بالرأي كان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما، ولكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح ظاهرهما)) (72)، وهذا يعني اثبات المسح، والله تعالى اعلم.

المطلب الثاني: مسألة ولوغ (73) الكلب في الإناء

قال الربيع: (سألت الشافعي عن الكلب يلغ في الإناء في الماء لا يكون فيه قلتان (74) أو اللبن أو المرق قال: يهراق الماء واللبن والمرق ولا ينتفعون به ويغسل الإناء سبع مرات وما مس ذلك الماء واللبن من ثوب وجب غسله لأنه نجس فقلت وما الحجة في ذلك؟ فقال: أخبرنا مالك... عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات» (75) ... فقلت للشافعي: فإننا نزعم أن الكلب إذا شرب في الإناء فيه اللبن بالبادية شرب اللبن وغسل الإناء سبعا لأن الكلاب لم تزل بالبادية (76) .

آراء العلماء في المسألة: اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين :

القول الاول : قول الامام مالك : اذا ولغ الكلب في اناء فيه لبن او طعام، فانه لا يراق ما فيه، بل يجوز ان يؤكل، ويغسل الإناء سبع مرات في الماء تعبدا، هذا اذا كان الكلب في البادية؛ لان كلاب البادية ظاهرة وهي تخالطهم جميعا، هذا في رواية ابن الماجشون عن الامام مالك (77) .

الأدلة ومناقشتها: استدلت اصحاب هذا القول بالقران الكريم والسنة النبوية والقياس .

اولا : من القران الكريم: قَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحَلَّ لَهُمْ قُلُّ أَحَلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤٤﴾ المائدة: ٤ (78) .

وجه الدلالة: تدل على جواز الانتفاع بما يصيده الكلب المعلم، وهذا يدل على طهارته (79) .

اجيب: ان المراد هو صيد الكلاب، ولا يوجد دليل في الآية الكريمة على ان موضع الفم للكلب طاهر، ولم يأمر بغسل ما صاده الكلب من الدم مع انه نجس لا ريب في ذلك؛ لأنه لا يمكن الاحتراز مما يصيب الصيد من لعاب الكلب، لذا فانه يعفى عنه ولا يغسل (80) .

ثانيا: من السنة النبوية:

1. عن ابي هريرة . رضي الله عنه . ((سئل رسول الله . صلى الله عليه وسلم . عن الحياض (81) التي تكون فيما بين مكة والمدينة فقيل له: ان الكلاب والسباع ترد عليها فقال: " لها ما اخذت في بطونها ولنا ما بقي شراب طهور)) (82) .

وجه الدلالة: يدل الحديث على ان الكلاب طاهرة؛ لان الماء لا ينجس منها (83) .

اجيب: ان ماء الحياض كثير غالبا، ولا يمكن تجسيها ببولغ الكلب، واذا اعتبرنا بان مائها قليل فهو مجرد شك لا يقين ، والشك لا يوجب التجسس (84) .

2. عن ابي سعيد الخدري . رضي الله عنهما . ((ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم . فقال: ان بئر بضاعة (85) تطرح فيه الكلاب والحيض، فقال النبي . صلى الله عليه وسلم . : ان الماء لا ينجسه شيء)) (86) .

وجه الدلالة: يدل على طهارة الماء الذي يلغ فيه الكلب، وهذا يدل على طهارة الكلب، فيمكن الانتفاع بهذا الماء (87) .

اجيب: ان بئر بضاعة كبير، وماءه كثير فلا ينجس بما يلقي فيه من الانجاس، كما ان هذا الحديث لا يدل على انه اذا كان الماء اقل من ماء هذا البئر لا ينجس، اذ كانت الاواني صغيرة في ذلك الزمن، وهي التي يستخدمونها في الوضوء أو للأكل والشرب، فهذه الاواني تنجس اذا لامستها نجاسة (88) .

ثالثا: من القياس: ان الكلاب طاهرة؛ لأنها حية كباقي الحيوانات ، وبما ان الحيوانات تنجس بعد موتها فهذا يعني انها تكون طاهرة وهي حية، فالحياة علة لطهارة الكلب كباقي الحيوانات (89) .

اجيب: ان هذا القياس غير صائب؛ لأنه يوجد في بعض الاموات طاهر، وهذا يعني ان الأحياء يوجد في بعضها نجس⁽⁹⁰⁾ .

القول الثاني: قول الامام الشافعي: اذا ولغ الكلب في اناء فيه لبن او شيء آخر، فانه يجب ان يراق ما في الاناء من اللبن او الطعام ولا ينتفع به، وهذا الاناء يجب ان يغسل سبع مرات في الماء ومرة بالتراب؛ لأنه نجس⁽⁹¹⁾ ، واليه ذهب الامام ابو حنيفة⁽⁹²⁾ ، والامام احمد⁽⁹³⁾ ، والامام ابن حزم⁽⁹⁴⁾، والزيدية⁽⁹⁵⁾ ، والامامية⁽⁹⁶⁾ .

الادلة ومناقشتها: استدل اصحاب هذا القول بالسنة النبوية والقياس .

اولا: من السنة النبوية:

1. عن ابي هريرة . رضي الله عنه .: قال رسول الله . صلى الله عليه وسلم .: ((ظهور اناء احدكم اذا ولغ الكلب فيه ان يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب))⁽⁹⁷⁾ .

وجه الدلالة: يدل على ان الكلاب نجسة، اذ لو لم تكن نجسة، لما امرنا بغسل الاناء الذي يلغ فيه الكلب سبع مرات بالماء مع التراب⁽⁹⁸⁾ .

اجيب: ان كلمة (ظهور) اسم مشترك، يحتمل ان يكون المراد منه للتعبد كغسل الجنابة، كما يحتمل ان يكون لإزالة النجس كالثوب اذا اصابه نجس، او لتمييز الشيء من الاشياء الاخرى الدنيئة، كتمييز زوجات رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بالطاهرات، او لرفع درجة، كقوله تعالى لعيسى . عليه السلام

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىٰ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾ آل عمران: ٥٥⁽⁹⁹⁾ ، فلا يجوز الاحتجاج بهذا الحديث؛ لأنه غير

معلوم أي شيء من هذه الاشياء المحتملة أريد به، فاذا كان لإزالة النجاسة كما يقول المخالف، فيحتمل ان يكون للتعبد⁽¹⁰⁰⁾ .

2. عن ابي هريرة . رضي الله عنه . ان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال: ((اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار))⁽¹⁰¹⁾ .

وجه الدلالة : يدل على ان ما في الاناء ينجس بولوغ الكلب فيه، وان لم يتغير فيه شيء، ويدل على نجاسة الكلب مطلقا، لذلك أمر بإرقاة ما في الاناء وغسله⁽¹⁰²⁾ .

اجيب: ان الامر بإرقاة الماء هو للنظافة، كما امرنا بأن نغسل ايدينا قبل ادخالها في الاناء اثناء الوضوء ندبا، فإن كان للنظافة فلأن النفس لا تتقبل ولوغ الكلب في الاناء، ويحتمل ان يكون للزجر من اقتناء الكلاب؛ لأنها تخيف المارة والضيوف⁽¹⁰³⁾ .

3. عن ابي مسعود الانصاري . رضي الله عنهما . (104) ((ان رسول الله . صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب)) (105).

وجه الدلالة: يدل على تحريم بيع الكلب؛ وذلك لنجاسته، وهذا التحريم شامل لكل انواع الكلاب بشكل عام (106).

اجيب: ان الكلب ليس محرم بعينه، وانما بفعله، فالأعيان لا تحرم ، بل افعالها ، فعندما قال تعالى: **أَأْتِن تِي تِي** (107) ، فليس المراد به الامهات بذاتهن؛ وانما المراد نكاحهن، واما الكلاب فقد ابيح لنا اقتناءها للصيد، او للزرع، ولم تحرم افعالنا بها بشكل عام، فاذا كانت نجسة لم يبيح لنا الانتفاع بها؛ لان الانجاس لا يجوز الانتفاع بها الا للضرورة (108) .

4. عن ابن عمر . رضي الله عنهما . ((كان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يأمر بقتل الكلاب)) (109)

وجه الدلالة: ان امره . صلى الله عليه وسلم . بقتل الكلاب والانتفاع ببعضها للضرورة يدل على نجاستها (110) .

اجيب: انه قد نُسخ الامر بقتل الكلاب ، ويجوز الانتفاع بها (111) .

ثانيا: من القياس:

1. ان سؤر (112) الكلب مائع، وقد امر الشرع بإراقتة، فهذا يلزم كونه نجسا قياسا على

الخمير (113) .

اجيب: ان رسول الله . صلى الله عليه وسلم . امرنا بإراقة الماء الذي يقع فيه قذى (114)، وهذا الامر للندب، لا لأنه نجس، فكذاك الاناء الذي ولغ فيه الكلب تكون إراقتة ندبا لا فرضا، وأما الخمر فهو نجس وثمانه محرم (115) .

2. ان غسل الابدان يكون للتعبد، اما غسل الاواني فلأجل تطهيرها من النجاسة، فلو كان غسل الاواني لأجل التعبد كما يقول المخالف، لما امر بإراقة ما فيه؛ لأنه يكون تبييرا، وقد يكون في الاناء ما هو اثن من الماء (116) .

اجيب: انه كما رأينا بأن تربص (117) الصغيرة المعتدة تعبدا، وغسل الميت وغسل النجاسات التي تقع على الثياب تعبدا، فكذاك نتعبد بغسل الاناء الذي يلغ فيه الكلب تنزها (118) .

الرأي الراجح: والذي يبدو لنا بعد عرض الادلة لكلا القولين ومناقشتها، ان الراجح هو القول الثاني القائل بنجاسة الكلب؛ وذلك لقوة ادلته وصحتها وصراحتها بنجاسة الكلب، اما اصحاب القول الأول القائلين

بطهارة الكلب فلم يستدلوا بدليل صريح، فالآية القرآنية التي استدلوا بها، دلالتها غير صريحة، والحديثان اللذان استدلوا بهما، فأحدهما ضعيف، والآخر حسن، فالاحاديث الصحيحة هي الاولى، كما ثبت عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . انه قال: ((لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب))⁽¹¹⁹⁾، وهذا يعني ان الكلب نجس، كما ان الحديث عام في كل البيوت، ولم يستثن منها بيوت اهل البادية، والله تعالى اعلم.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من ارسله الله تعالى رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين.

اما بعد:

فبعد اكمال البحث بفضل الله وعونه، توصلت الى اهم النتائج:

1. ان الاختلاف الفقهي بين الائمة العلماء ليس بالأمر المذموم، فهو اجتهاد محمود، وقد يصيب وقد يخطئ، وبكلا الامرين هم ماجورون على اجتهادهم بإذن الله، وبسبب هذا الاختلاف اصبحت المكتبات الاسلامية زاخرة بالكتب العلمية المفيدة، وهذه الثروة الفقهية التي نضاهي بها العالم اليوم، ونعتز بها، هي ثمرة الاختلاف بين الفقهاء، ونتيجة لمرونة الشريعة الاسلامية، مما يلبي الحاجات في كل زمان ومكان، ويواكب التطورات الحضارية منذ اقدم العصور.

2. لم يختلف الامام الشافعي مع الامام مالك . رحمهما الله تعالى . في مسائل الاصول، بل كان اختلافا في الفروع، وهذا الاختلاف سببه اختلاف فهم كل منهما الادلة الشرعية، واختلاف المنهجية التي اتبعها كل منهما بسبب تعارض الادلة التي استدلا بها.

3. ان مذهب الامام احمد بن حنبل . رحمه الله تعالى . هو الاقل اختلافا مع مذهب الشافعية وآرائهم.

4. ان مذهب الامام ابي حنيفة . رحمه الله تعالى . هو الاكثر موافقة لمذهب الامام مالك.

5. دقة ملاحظة الصحابة . رضوان الله تعالى عليهم . للنبي . عليه افضل الصلاة والسلام . في كل تصرفاته واحواله، وهذا يدل على ملازمتهم الدائمة له، وحرصهم على نقل السنة النبوية بصدق وامانة، فنقلوا لنا السنة النبوية قولا، وفعلا، وتقريراً، وصفة، بأدق التفاصيل، وهذا من فضل الله علينا ورحمته.

وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

- (1) ينظر: الطبقات الكبرى، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، تحقيق: زياد محمد منصور، ن: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط2، 1408هـ، 433/1، التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: 256هـ)، (د.ت)، ن: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد. الدكن، (د. ط)، 310/7، مشاهير علماء الامصار واعلام فقهاء الاقطار: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، تحقيق: مرزوق علي ابراهيم، ن: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة، ط1، 1411هـ - 1991 م، 223/1 .
- (2) ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (ت: 544هـ)، تحقيق: عبد القادر الصحراوي، ن: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، ط1، 1966 - 1970 م، 9490/2، سير اعلام النبلاء ط الحديث: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت: 748هـ)، (د.ت)، ن: دار الحديث- القاهرة، (د.ط) 1427هـ-2006م، 175/7 .
- (3) ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك: 9490/2، سير اعلام النبلاء ط الحديث: 175/7.
- (4) ينظر: رجال صحيح مسلم: أحمد بن علي بن محمد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنجُوِيَه (ت: 428هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، ن: دار المعرفة - بيروت، ط1، 1407، 221/2.
- (5) ينظر: تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (د.ط)، 123 /2، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزني (ت: 742هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ن: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1400 - 29 /1980، 281 .
- (6) ينظر: سير اعلام النبلاء ط الحديث: 378 /12 .
- (7) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع: 8 /193، الجرح والتعديل: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: 327هـ)، (د.ت)، ن: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط1، 1271 هـ 1952 م، 63 /9 . 64 .
- (8) ينظر: الثقات: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: 354هـ)، (د.ت)، ن: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، ط1، 1393هـ . 1973، 346/8، الهداية والارشاد في معرفة اهل الثقة والسداد: أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 398هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، ن: دار المعرفة - بيروت، ط1، 1407، 433/1.
- (9) ينظر: التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع: 5 /212، الجرح والتعديل لابن ابي حاتم: 179/5 .
- (10) ينظر: رجال صحيح مسلم: 220/2 .
- (11) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ص 66 .
- (12) ينظر: وفيات الاعيان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان اليرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)،

- تحقيق: إحسان عباس، ن: دار صادر - بيروت، ط1، 1971، 164/4 .
- (13) ينظر: ثبت أبي جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي: أبو جعفر أحمد بن علي البلوي الوادي أشي (ت: 938هـ)، تحقيق: عبد الله العمراني، ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت. لبنان، ط1، 1403هـ، ص 539 .
- (14) ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: 1067هـ)، ن: مكتبة المثنى - بغداد، تاريخ النشر: 1941م، (د. ط)، 1284/2 .
- (15) ينظر: صلة الخلف بموصول السلف: شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر الروداني السوسي المكي المالكي (ت: 1094هـ)، تحقيق: محمد حجي، ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1، 1408هـ، 1988م، ص 247 .
- (16) ينظر: تاريخ بغداد تحقيق بشار: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، ن: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط1، 1422هـ - 2002م، 392/2 .
- (17) ينظر: الطبقات الكبرى ط العلمية: 41/6، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 225/4، 226، الثقات لابن حبان: 403/6 .
- (18) ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفي الدين (ت: بعد 923هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر. حلب. بيروت، ط5، 1416هـ، ص 352، العقد الثمين في تاريخ البلد الامين: تقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي (ت: 832هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ن: دار الكتب العلمية. بيروت، ط1، 1998م، 273/2 .
- (19) ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 202.201/7، تاريخ بغداد تحقيق بشار: 392/2 .
- (20) ينظر: التاريخ الكبير: للبخاري بحواشي المطبوع: 5/2، تاريخ الثقات: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت: 261هـ)، ن: دار الباز، ط1، 1405هـ - 1984م، ص 49، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 68/2 .
- (21) ينظر: الطبقات الكبرى ط العلمية: 44/6، سير اعلام النبلاء ط الحديث: 31/9 .
- (22) ينظر: تاريخ ابن يونس المصري: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (المتوفى: 347هـ)، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1421هـ، 113/1، تهذيب الكمال في أسماء الرجال: 549/5 .
- (23) ينظر: وفيات الاعيان: 165/4، 168، تاريخ الاسلام تحقيق بشار: 146/5 .
- (24) البويطي هو ابو يعقوب، يوسف بن يحيى البويطي، القرشي، المصري، الفقيه، صاحب الامام الشافعي، وسمع منه، ومن عبد الله بن وهب، وروى عنه ابراهيم بن اسحاق الحرابي، وقاسم بن المغيرة الجوهري، وابو اسماعيل الترمذي، وغيرهم، سُجِن في آخر حياته؛ بسبب امتناعه عن القول بخلق القرآن، وتوفي في السجن ببغداد، وكان زاهدا، عابدا. ينظر: تاريخ ابن يونس المصري: 514/1، تاريخ بغداد تحقيق بشار: 439/16 .
- (25) ينظر: كشف الظنون: 1397/2، لمحات في المكتبة والبحث والمصادر: محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، (د.ت)، ن: مؤسسة الرسالة، ط19، 1422هـ - 2001م، ص 248-249، أرشيف ملتقى أهل الحديث - 3: رابط الموقع: <http://www.ahlalhdeth.com>، تم تحميله في: المحرم 1432هـ = ديسمبر 2010م، 432/77، (87616) .

- (26) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري اليميني (ت: 573هـ)، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، ن: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، ط1، 1420 هـ - 1999 م ، 1908/3 ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: 770هـ)، (د.ت)، ن: المكتبة العلمية - بيروت، (د. ط) ، 178/1 .
- (27) الفروق اللغوية للعسكري: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: نحو 395هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، ن: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة . مصر، (د. ط)، 157/1 .
- (28) التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، ن: عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت- القاهرة، ط1، 1410 هـ - 1990 م ، ص 41 .
- (29) ينظر: تاريخ التشريع الاسلامي: مناع بن خليل القطان (ت: 1420هـ)، (د.ت)، ن: مكتبة وهبة، ط5، 1422 هـ - 2001 م ، ص 218 .
- (30) ينظر: تاريخ التشريع الاسلامي: ص 218 .
- (31) ينظر: الفروق للقرافي = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، ن: عالم الكتب، (د. ط)، 7/1 .
- (32) لمجمل: (هو ما خفي المراد منه بحيث لا يدرك بنفس اللفظ إلا ببيان من المجمل). التعريفات: ص 204 .
- (33) ينظر: تاريخ التشريع الاسلامي: ص 221 .
- (34) ينظر: المصدر نفسه: ص 224 .
- (35) ينظر: تاريخ التشريع الاسلامي: ص 227 .
- (36) غزوة تبوك: وهي آخر غزوة غزاها رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ، وكانت هذه الغزوة بين جيش المسلمين والروم وقائدهم هرقل سنة 9 هـ ، وكانت الغزوة في حر شديد وفي عام جدد ، وسميت غزوة العسرة ؛ لأنها كانت عسرة على المسلمين بسبب الحر وقلة الماء، ووقعت الغزوة في منطقة تبوك الواقعة في نصف طريق المدينة الى دمشق . ينظر: جوامع السيرة النبوية: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية - بيروت ، (د.ط)، ص 198 ، المواهب اللدنية بالمنح المحمدية : أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، (د.ت)، ن: المكتبة التوفيقية، القاهرة- مصر، (د.ط)، 1 / 418 .
- (37) مسند الإمام الشافعي: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلب القرشي المكي (ت: 204هـ)، ترتيب: محمد عابد السندي، (د.ت) ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، عام النشر: 1370 هـ - 1951 م ، (د.ط)، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم الحديث (125)، 1 / 42 ، معرفة السنن والآثار: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458 هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، ن: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، ط1، 1412 هـ - 1991 م، كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين، رقم الحديث (1960) ، 2 / 102 . حكم الحديث: صحيح الاسناد . ينظر: نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأعمى في تخريج الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت: 762هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البُؤوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجانى، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد

يوسف الكاملفوري، تحقيق: محمد عوامة، ن: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت . لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - السعودية، ط1، 1418هـ. 1997م، 1/ 163 .

(38) الأم للشافعي: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، (د.ت)، ن: دار المعرفة - بيروت، (د.ط)، سنة النشر: 1410هـ/1990م، 239/7 .

(39) ابن وهب هو أبو محمد المصري، عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، وهو مولى رمانة ، وقيل مولى بني فهر، روى عن مالك والثوري والليث ، وروى عنه الليث بن سعد ، كان عالما عابدا ، مات سنة 197هـ . ينظر: الثقات لابن حبان ، 346/8 ، الهداية والارشاد في معرفة اهل الثقة والسداد ، 433/1 .

(40) ينظر : النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفري، القيرواني، المالكي (ت: 386هـ)، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ، ن: دار الغرب الإسلامي . بيروت، ط1، 1999م ، 93/1، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي(ت: 520هـ)، تحقيق: محمد حجي وآخرون، ن: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط2، 1408 هـ - 1988 م 1/ 82 .

(41) ينظر: الروض النضير: شرف الدين، الحسين بن احمد بن الحسين بن علي بن محمد بن سليمان بن صالح السياغي الصنعاني (ت: 1221هـ)، (د.ت)، ن: دارالجيل . بيروت، (د.ط)، 1/ 296 .

(42) ينظر: شرائع الاسلام: المحقق الحلي (ت: 676هـ) ، تحقيق: السيد صادق الشيرازي، ن: انتشارات استقلال . طهران، ط2، 1409هـ ، 17/1 .

(43) سورة المائدة : الآية / 6 .

(44) ينظر: تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ن: دار الكتب المصرية - القاهرة، ط2، 1384هـ - 1964م 6/ 83 .

(45) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: 450هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1419 هـ - 1999م ، 1/ 352 .

(46) ينظر: الحاوي الكبير: 1/ 352 .

(47) السنن الكبرى للبيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجُردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ن: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط3، 1424 هـ - 2003 م ، جماع ابواب سنة الوضوء وفرضه، باب فضل التكرار في الوضوء، رقم الحديث(379) ، 1/ 130 . حكم الحديث: ضعيف . ينظر: نصب الراية: 28/1 .

(48) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي المعروف بابن القصار (ت: 397هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد بن سعد بن ناصر السعودي، ن: مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1426 هـ - 2006 م، (د. ط)، 3/ 1306 .

(49) ينظر: الحاوي الكبير : 1/ 352 .

- (50) المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ن: المجلس العلمي - الهند، ط2، 1403، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم الحديث (860)، 1/ 221. حكم الحديث: موضوع. ينظر: نصب الراية: 174/1.
- (51) ينظر: الاستنكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ن: دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1421 - 2000، 218/1.
- (52) ينظر الحاوي الكبير: 1/ 353.
- (53) شرح مشكل الآثار: باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله. صلى الله عليه وسلم. في مسحه على خفيه هل كان بعد نزول المائدة او قبلها، رقم الحديث (2490)، 6/ 289. حكم الحديث: ضعيف. ينظر: تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي: 1/ 325.
- (54) ينظر: البيان والتحصيل: 1/ 83.
- (55) ينظر: شرح مشكل الآثار: 6/ 289.
- (56) ينظر: الأم للشافعي: 7/ 239، مختصر المزني: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (ت: 264هـ)، (د.ت)، ن: دار المعرفة. بيروت، سنة النشر: 1410هـ - 1990م، (د.ط)، 8/ 102.
- (57) ينظر: الحجة على أهل المدينة: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (ت: 189هـ)، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، ن: عالم الكتب - بيروت، ط3، 1403، 23/1، المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ)، ن: دار المعرفة - بيروت، (د.ط)، تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م، 1/ 97.
- (58) ينظر: مسائل الامام احمد رواية ابنه عبد الله: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، ن: المكتبة الإسلامي - بيروت، ط1، 1401هـ - 1981م، ص33، الهداية على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني: محفوظ بن أحمد بن الحسن، أبو الخطاب الكلوزاني، تحقيق: عبد اللطيف هميم - ماهر ياسين الفحل، ن: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، ط1، 1425هـ - 2004م، ص55.
- (59) ينظر: المحلى بالآثار: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، (د.ت)، ن: دار الفكر - بيروت، (د.ط)، 1/ 309.
- (60) ابن بريدة: عبد الله بن بريدة الأسلمي، أبو سهل، تابعي، ثقة، روى عن أبيه، وعلي بن أبي طالب، و عبد الله بن عمر. رضي الله عنهم. ، وروى عنه سعيد الجبري، ويحيى بن يعمر، توفي سنة 105هـ. ينظر: فتح الباب في الكنى والالقباب: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَه العبدوي (ت: 395هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، ن: مكتبة الكوثر - السعودية - الرياض، ط1، 1417هـ - 1996م، ص392، تاريخ دمشق: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (ت: 571هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، ن: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: 1415هـ - 1995م (د.ط)، 27/ 128. 129، تقريب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ن: دار الرشيد - سوريا، ط1، 1406 - 1986، ص297.
- (61) النجاشي: ملك الحبشة، اسمه اصحمة، والنجاشي لقبه، اسلم في عهد رسول الله. صلى الله عليه وسلم. واحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى الحبشة، روى عنه عبد الله بن مسعود، وجعفر بن أبي طالب، توفي قبل فتح مكة، ولم يلتقي بالنبى. صلى الله عليه وسلم. فصلى عليه صلاة الغائب، وصلى عليه اربعا. ينظر: معرفة الصحابة لابن بندا: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَه العبدوي (ت: 395هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، ن: مطبوعات

جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط1، 1426 هـ - 2005 م، ص 200، أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: 630هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، ن: دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ - 1994 م، 252/1، سير اعلام النبلاء ط الرسالة: 428/1 .

(62) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت: 235هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن: مكتبة الرشد - الرياض، ط1، 1409، كتاب اللباس والزينة، من رخص في الخفاف السود ولبسها، رقم الحديث (25177)، 197/5، مسند الامام احمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، ن: مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001 م، تنمة مسند الانصار، حديث بريدة الاسلمي، رقم الحديث (22981)، 83/38 . حكم الحديث: حسن. ينظر: نصب الراية: 164/1 .

(63) ينظر: الحاوي الكبير: 352 /1 .

(64) المغيرة بن شعبة: بن ابي عامر بن مسعود، الثقفي، الكوفي، ابو عبد الله، روى عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وروى عنه قيس بن ابي حازم، وزياذ بن علاقة، ومسروق، وعروة بن الزبير، وغيرهم، توفي سنة: 50 هـ . ينظر: الطبقات الكبرى ط العلمية: 214 /4، رجال صحيح البخاري = الهداية والارشاد: 714 /2 .

(65) مسند الامام احمد: اول مسند الكوفيين، حديث المغيرة بن شعبة، رقم الحديث (18145)، 77/30، سنن ابي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ن: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د. ط)، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم الحديث (156)، 40/1 . حكم الحديث: صحيح. ينظر: نصب الراية: 163/1 .

(66) ينظر: المهذب في فقه الامام الشافعي: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: 476هـ)، (د. ط)، ن: دار الكتب العلمية، (د. ط)، 44 /1 .

(67) ينظر: البيان في مذهب الامام الشافعي: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (ت: 558هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، ن: دار المنهاج - جدة، ط1، 1421 هـ - 2000 م، 147 /1 .

(68) ابي زرة: هرم بن عمرو بن جرير البجلي، الكوفي، من كبار التابعين، ثقة، روى عن ابو هريرة وجرير، وعبد الله بن عمرو، وروى عنه عمارة بن القعقاع وعبد الله بن شبرمة وموسى الجهني وغيرهم . ينظر: التاريخ الكبير للبخاري بحواشي المطبوع: 243 /8، سير اعلام النبلاء ط الرسالة: 8/5 .

(69) جرير: بن عبد الله بن جابر بن مالك، البجلي، القسري، ابو عمرو، صحابي، روى عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . وروى عنه الشعبي، وانس، و ابو وائل وغيرهم، توفي سنة 51 هـ . ينظر: سير اعلام النبلاء ط الرسالة: 531/2، 536 .

(70) سنن ابي داود: كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، رقم الحديث (154)، 39 /1 . حكم الحديث: صحيح. ينظر: نصب الراية: 162/1 .

(71) ينظر: الحاوي الكبير: 352 /1 .

(72) مصنف ابن ابي شيبة: كتاب الطهارات، في المسح على الخفين، رقم الحديث (1895)، 165/1 . حكم الحديث: صحيح. ينظر: جامع الاصول: 242/7 .

- (73) الولوغ: هو (شرب السباع بألسنتها) . كتاب العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، ن: دار ومكتبة الهلال، (د. ط)، 450/4، تهذيب اللغة: 173/8 .
- (74) القلة: (إناء للعرب. قال أصحاب الحديث: القلتان خمس قرب كبار الرطل2: نصف مئاً). مفاتيح العلوم: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي (ت: 387هـ)، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ن: دار الكتاب العربي، ط2، ص 29 .
- (75) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، رقم الحديث (279)، 234/1.
- (76) الأم للشافعي: 221/7 .
- (77) ينظر: المدونة: 115/1، المقدمات الممهدة: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، تحقيق: الدكتور محمد حجي، ن: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط1، 1408 هـ - 1988 م، 89/1 . 90، مسائل ابي الوليد ابن رشد (الجد): أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: 520هـ)، تحقيق: محمد الحبيب التجكاني، ن: دار الجيل، بيروت - دار الأفاق الجديدة، المغرب، ط2، 1414 هـ - 1993 م، 730/1 .
- (78) سورة المائدة: الآية / 4 .
- (79) ينظر: الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه: أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمَوْش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (ت: 437هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، ن: مجموعة بحوث الكتاب والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط1، 1429 هـ - 2008 م، 1598/3 .
- (80) ينظر: بحر المذهب : الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت 502 هـ)، تحقيق: طارق فتحي السيد، ن: دار الكتب العلمية، ط1، 2009 م، 243/1 .
- (81) الحياض هي جمع حوض . ينظر: العين: 266/3 .
- (82) سنن الدارقطني: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت: 385هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، ن: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط1، 1424 هـ - 2004 م، كتاب الطهارة، باب الماء المتغير، رقم الحديث (56)، 36/1، سنن ابن ماجة تحقيق الارنؤوط: ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: 273هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، ن: دار الرسالة العالمية، ط1، 1430 هـ - 2009 م، ابواب الطهارة، باب الحياض، رقم الحديث (519)، 326/1 . حكم الحديث: ضعيف الاسناد . ينظر: التحقيق في مسائل الخلاف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت : 597هـ)، تحقيق : مسعد عبد الحميد محمد السعدني، ن : دار الكتب العلمية . بيروت، ط1، 1415م، 66/1 .
- (83) ينظر: الاشراف على نكت مسائل الخلاف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (ت: 422هـ)، تحقيق: الحبيب بن طاهر، ن: دار ابن حزم، ط1، 1420 هـ - 1999 م، 177/1 .
- (84) ينظر: الحاوي الكبير: 305/1 .
- (85) بئر بضاعة هي بئر قديمة لدار بني ساعدة في المدينة المنورة . ينظر: الجبال والامكنة والمياه: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538 هـ)، تحقيق: أحمد عبد التواب عوض المدرس بجامعة عين شمس، ن: دار الفضيلة للنشر والتوزيع - القاهرة، عام النشر: 1319 هـ - 1999 م، (د. ط)، 51/1، معجم البلدان : شهاب

- الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: 626هـ)، (د.ت)، ن: دار صادر، بيروت، ط2، 1995 م، 442/1 .
- (86) سنن أبي داود : كتاب الطهارة، باب ما جاء في بئر بضاعة، رقم الحديث (66)، 17/1، المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: 303هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية. حلب، ط2، 1406 - 1986، كتاب المياه، باب ذكر بئر بضاعة، رقم الحديث (326)، 174/1 . حكم الحديث: حسن . ينظر: الأحكام الشرعية الصغرى «الصححة»: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: 581 هـ)، تحقيق: أم محمد بنت أحمد الهليس، ن: مكتبة ابن تيمية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، مكتبة العلم، جدة - المملكة العربية السعودية، ط1، 1413 هـ - 1993 م، 114/1 .
- (87) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف: 758/2 .
- (88) ينظر: اختلاف الحديث: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت 204هـ)، ن: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: 1410 هـ - 1990 م، 611/8 .
- (89) ينظر: المعونة على مذهب عالم المدينة: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (ت: 422هـ)، تحقيق: حميش عبد الحق، ن: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة، (د. ط)، ص 180 .
- (90) ينظر: الحاوي الكبير: 305 /1 .
- (91) ينظر: الأم للشافعي: 221/7 ، الحاوي الكبير: 304/1 .
- (92) ينظر: المبسوط للرخسي: 48/1 ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587هـ)، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية، ط2، 1406 هـ - 1986 م، 64/1 .
- (93) ينظر: مسائل الامام احمد رواية ابنه عبد الله: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، ن: المكتب الإسلامي - بيروت، ط1، 1401 هـ - 1981 م، ص 9 ، الكافي في فقه الامام احمد: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية، ط1، 1414 هـ - 1994 م 160/1 .
- 161 .
- (94) ينظر: المحلى بالآثار: 120/1 .
- (95) ينظر: الروض النضير: 159/1 . 160 .
- (96) ينظر: فقه الامام جعفر الصادق: محمد جواد مغنية، (د.ت)، ن: مؤسسة انصارين للطباعة والنشر . قم، ط2، 1421 . 28/1، 1379 .
- (97) صحيح مسلم: كتاب الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب ، رقم الحديث (279) ، 234/1 .
- (98) ينظر: المهذب في فقه الامام الشافعي للشيرازي: 94/1 .
- (99) سورة آل عمران : الآية / 55 .
- (100) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف : 754/2 .
- (101) صحيح مسلم: كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب ، رقم الحديث (279) ، 234 /1 .
- (102) ينظر: اختلاف الحديث : 611/8 .
- (103) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف : 755/2 .

- (104) أبو مسعود الأنصاري هو عقبة بن عمرو ، النجاري ، الخزرجي ، من بني خدابة ، صحابي ، شهد ليلة العقبة ، روى عن رسول الله . صلى الله عليه وسلم . ، روى عنه عبد الله بن يزيد ، وولده بشير بن أبي مسعود ، توفي سنة 42 هـ . ينظر: الطبقات الكبرى ط دار صادر: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ن: دار صادر - بيروت، ط1، 1968 م، 6/16 ، تاريخ دمشق لابن عساكر: 508/40 ، الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: 764هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، ن: دار إحياء التراث . بيروت، عام النشر: 1420هـ - 2000م ، (د. ط)، 61/20 .
- (105) صحيح البخاري: كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، رقم الحديث (2237)، 84/3 ، صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ، ومهر البغي، والنهي عن بيع السنور، رقم الحديث (1567)، 1198/3 .
- (106) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (د.ت)، ن: دار المعرفة - بيروت، 1379، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، (د. ط)، 4/426 .
- (107) سورة النساء: الآية/ 23 .
- (108) ينظر: عيون الأدلة في مسائل الخلاف: 748/2 .
- (109) صحيح مسلم: كتاب المساقاة، باب الامر بقتل الكلاب ، وبيان نسخه ، وبيان تحريم اقتناءها الا للصيد ، او زرع ، او ماشية ونحو ذلك، رقم الحديث (1570)، 3/1200 .
- (110) ينظر: الحاوي الكبير: 305/1 .
- (111) ينظر: الاستنكار: 496/8 .
- (112) السور: لغة: الباقي او الفضل ، يقال : أسرت سؤرا ، اي: ابقيتها، يقال: اذا شربت فاسئر ، اي: أبق شيئا في الاناء من الشراب . ينظر: تهذيب اللغة : 34 /13 ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ن: دار العلم للملايين - بيروت، ط4، 4/1407 هـ - 1987 م، 2/675 .
- اصطلاحا: هو الماء القليل الذي شرب منه الحيوان او لمس به جسمه . ينظر: القاموس الفقهي: الدكتور سعدي أبو حبيب، (د.ت)، ن: دار الفكر . دمشق - سورية، ط2، 1408 هـ = 1988م، ص 126 ، التعريفات الفقهية: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، (د.ت)، ن: دار الكتب العلمية ، ط1، 1424هـ - 2003م، ص 117 .
- (113) ينظر: الحاوي الكبير: 305/1 .
- (114) القذى: هو وسخ العين، يقال: اقذيت العين، وقد قذيت الاناء، اذا اصابه القذى، اي : دخل فيه. ينظر: كتاب الافعال: ابن القوطية (ت: 367 هـ)، تحقيق: علي فوده، العضو الفني للثقافة بوزارة المعارف، ن: مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط2، 1993 م، ص 63 ، البارع في اللغة: أبو علي القالي، إسماعيل بن القاسم بن عيذون بن هارون بن عيسى بن محمد بن سلم(ت: 356هـ)، تحقيق: هشام الطعان، ن: مكتبة النهضة بغداد - دار الحضارة العربية بيروت، ط1، 1975م ، ص 496 .
- (115) ينظر: عيون الأدلة: 757/2 . 758 .
- (116) ينظر: الحاوي الكبير: 305/1 .
- (117) التريص: هو الانتظار . ينظر: الصحاح تاج اللغة: 1041/3 ، معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ن: دار الفكر، عام النشر: 1399هـ - 1979م، (د. ط)، 2/477 .

(118) ينظر: عيون الادلة: 756/2 .

(119) صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق، باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء، رقم الحديث (3322)، 130/4 .

almasadir walmarajie

- baed alquran alkarim

1. altabaqat alkubraa, alqism almutamim litabiei 'ahl almadinat waman baedihim: 'abu eabd allah muhamad bin saed bin manie alhashimii bialwala'i, albisari, albighdadii almaeruf biaibn saed (t: 230h), thqyq: ziad muhamad mansur, n: maktabat aleulum walhukm – almadinat almunawratu, t2, 1408h .
2. alttarikh alkabir: muhamad bin 'iismaeil bin 'iibrahim bin almughirat albakhari, 'abu eabd allah (t: 256h), (d.t), n: dayirat almaearif aleuthmaniati, haydar abad aldakn, (d. t).
3. mashahir eulama' alaimsar waielam fuqaha' alaqtar: muhamad bin hubban bin 'ahmad bin hubban bin maeadh bin maebda, altamimi, 'abu hatm, alddarmi, albusty (t: 354h), thqyq: marzuq eali abrahym, n: dar alwafa' liltabaeat walnashr waltawzie – almansurati, t1,1411 h – 1991 m .
4. tartib almudarik wataqrib almusalik: 'abu alfadl alqadi eyad bin musaa alyahsubii (t: 544h) ,tahqiq: eabd alqadir alsahrawi, n: mutbaeat fidalat – almhmadyat, almughriba, t1, 1966 – 1970 m .
5. sayr 'aelam alnabla' t alhdyth: shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhababi (t: 748h), (d .t), n: dar alhadyth– alqahirat, (d.t) 1427h–2006m.
6. rijal sahih mslm: 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'iibrahym, 'abu bakr abn manjuyah (t: 428h), thqyq: eabd allah allyithi, n: dar almaerifat – bayrut, t1, 1407h .
7. tahdhib al'asma' wallaghat: 'abu zakariaa muhyi aldiyn yahyaa bin sharaf alnawawii (t: 676h), (d.t), n: dar alkutub aleilmiatu, bayrut – lubnana, (d .t) .
8. tahdhib alkimal fi 'asma' alrajali: yusif bin eabd alruhmin bin yusif, 'abu alhujaji, jamal aldiyn abn alzaki 'abi muhamad alqadaei alkalbii almizi (t: 742h), tahqiq: da. bashshar ewad maeruf, n: muasasat alrisalat – bayrut, t1, 1400h m 1980m.
9. aljarh waltaedil: 'abu muhamad eabd alrahmin bin muhamad bin 'iidris bin almandhar altamimi, alhnzly, alrrazi abn 'abi hatim (t: 327h), (d.t), n: tabeat majlis dayirat almaearif aleuthmaniat – bihaydar abad aldakn – alhind , dar 'iihya' alturath alearabii – bayrut, t1, 1271 h 1952 m .

-
10. althaqat: muhamad bin hubban bin 'ahmad bin hubban bin maeadh bin maebda, altamimi, 'abu hatm, alddarmi, albusty (t: 354h), (d.t),n : dayirat almaearif aleuthmaniat bihaydar abad aldikn alhand, t1, 1393h 1973 m.
 11. alhidayat walairshad fi maerifat 'ahl althiqat walsidad: 'ahmad bin muhamad bin alhusayn bin alhasan, 'abu nasr albakhari alkulabadhi (t: 398h), thqyq: eabd allah alliythi, n: dar almaerifat – bayrut, t1, 1407 m.
 12. alaintiqa' fi fadayil althlatht al'ayimat alfuqaha' malik walshshafiei wa'abi hanifat radi allah eanhum: 'abu eumar yusif bin eabd allh bin muhamad bin eabd albar bin easim alnamrii alqirtabii (t: 463h), n: dar alkutub aleilmiat – bayrut .
 13. wafiat alaeyan: 'abu aleabbas shams aldiyn 'ahmad bin muhamad bin 'iibrahim bin 'abiin bikr abn khulkan albarmakii al'iirballi (t: 681h) , tahqiq: 'iihsan eabas, n: dar sadir – bayrut, t1, 1971m .
 14. thabat 'abi jaefar 'ahmad bin eali alblwy alwadi 'ashy: 'abu jaefar 'ahmad bin eali alblwy alwadi ashi (t: 938h), thqyq: eabd allah alemrani, n: dar algharb al'iislamii – bayrut lubnan, t1, 1403h .
 15. kashf alzunawn ean 'asami alkutub walfnun: mustafaa bin eabd allh katib jalbi alqistantiniu almashhur biaism hajiin khalifat 'aw alhaj khalifa (t: 1067h), n: maktabat almuthanaa – baghdad ,tarikh alnshr: 1941m , (d. t) .
 16. silat alkhlf bimawsul alsif: shams aldiyn, 'abu eabd allah muhamad bin muhamad bin sulayman bin alfasi bin tahir alrrudany alsuwsii almkyy almalikia (t: 1094h), tahqiq:an muhamad hajy, n: dar algharb al'iislamia – bayrut, t1, 1408h, 1988m .
 17. tarikh baghdad tahqiq bshar: 'abu bakr 'ahmad bin eali bin thabt bin 'ahmad bin mahdi alkhatab albigdadii (almtwfa: 463h), thqyq: alduktur bashshar ewad maeruf, n: dar algharb al'iislamii – bayrut , t1, 1422h – 2002 m .
 18. khulasat tadhhayb tahdhib alkimal fi 'asma' alrijal: 'ahmad bin eabd allh bin 'abi alkhayr bin eabd alealim alkhzry al'ansarii alsaedyi alyamanii, safi aldiyn (t: baed 923h), thqyq: eabd alfattah 'abu ghdt, n: maktab almatbueat al'iislamii, dar albashayir halab bayrut, t5, 1416h .
 19. aleaqd althamiyn fi tarikh albalad alamyn: taqi aldiyn muhamad bin 'ahmad alhusnii alfasaa almaki (t: 832 ha), tahqiq:an muhamad eabd alqadir eata, na: dar alkutub aleilmiat bayrut, t1, 1998m.
 20. tarikh althaqat: 'abu alhasan 'ahmad bin eabd allh bin salih aleujlaa alkufaa (t: 261h), n: dar albazi, t1, 1405h – 1984m .

-
21. tarikh abn yunis almisri: eabd alruhmin bin 'ahmad bin yunis alsadafia, 'abu saeid (almutawafaa: 347h), (d.t),n: dar alkutub aleilmiati, bayrut, t1, 1421 h .
 22. limahat fi almaktabat walbahth walmasadir: muhamad eijaj bin muhamad tamim bin salih bin eabd allh alkhatab, (d.t), n: muasasat alrisalati, t19, 1422 h – 2001m .
 23. 'arshif multaqa 'ahl alhadith – 3: rabt almawque: <http://www.ahlalhddeeth.com> , tam tahmilh fy: almuhamad 1432 ha = disambir 2010m.
 24. shams aleulum wadiwa' kalam alearab min alklwm: nashwan bin saeid alhumiraa alyamania (t: 573h), tahqiq: husayn bin eabd allh aleumria – muthar bin eali al'iiryani – d yusif muhamad eabd allah, n: dar alfikr almueasir (byrwt – lbnan), dar alfikr (dmashaq – sury), t1, 1420 h – 1999m.
 25. almisbah almunir fi ghurayb alsharah alkbyr: 'ahmad bin muhamad bin eali alfywmy thuma alhmwi, 'abu aleabbas (t: 770h),(d.t), n: almaktabat aleilmiat – bayrut, (d. t).
 26. alfuruq allughawiat lileaskari: 'abu hilal alhasan bin eabd allh bin sahl bin saeid bin yahyaa bin mhran aleaskarii (t: nahw 395h), tahqiq: muhamad 'iibrahim salim, n: dar aleilm walthaqafat llnashr waltawziei, alqahrt misr, (d. t).
 27. altawqif ealaa muhmaat altaearifa: zayn aldiyn muhamad almadeui bieubd alruwuwf bin taj alearifin bin eali bin zayn aleabdyn alhadadii thuma almanawi alqahiri (t: 1031h), na: ealam alkutub 38 eabd alkhalq tharut– alqahirat, t1, 1410h –1990m.
 28. tarikh altashrie alaslami: manaae bin khali l alqutan (t: 1420h), (d.t),n: maktabat wahibata, t5, 1422h–2001m .
 29. alfuruq lilqarafii = 'anwar alburuq fi 'anwa' alfruq: 'abu aleabbas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris bin eabd alruhmin almaliki alshahir bialqarafii (t: 684h),n: ealam alkutub,(d .t) .
 30. jawamie alsiyarat alnubuyat: 'abu muhamad eali bin 'ahmad bin saeid bin hazm al'andilsi alqirtabii alzzahirii (t: 456h), (d.t), n: dar alkutub aleilmiat – bayrut , (d.t).
 31. almawahib alladaniat bialmanh almhmdyt : 'ahmad bin muhamad bin aba bikr bin eabd almalik alqastalanii alqatibii almisria, 'abu aleabas, shihab aldiyn (t: 923h), (d.t), n: almaktabat altawfiqiat, alqahrt– misr, (d.t) .
 32. musanad al'imam alshafey: alshshafieiu 'abu eabd allah muhamad bin 'iidris bin aleabbas bin euthman bin shafie bin eabd almatlab bin eabd manaf almutlabii alqarshii almaki (t: 204h), tartiba: muhamad eabid alsundi, (d.t) n: dar alkutub aleilmiati, bayrut – lubnan, eam alnshr: 1370 ha – 1951 m, (d.t).
 33. maerifat alsunn walathar: 'ahmad bin alhusayn bin eali bin musaa alkhusrawjirdy alkharasani, 'abu bakr albihqi(t: 458 ha), tahqyq: eabd almaeti 'amin qaleji, na: jamieat

-
- aldirasat al'iislamia (kratshi – bakstana), dar qatiba (dmashaq –byruta), dar alwaey (hlib – damashq), dar alwafa' (almansurat – alqahirat), t1, 1412h – 1991m.
34. nusb alrrayat li'ahadith alhidayat mae hashiatih bughyat al'almaeii fi takhrij alziylaei: jamal aldiyn 'abu muhamad eabd allh bin yusif bin muhamad alzaylaei (t: 762h), qadam lilkitab: muhamad yusif albanury, sahhah wawade alhashiat: eabd aleaziz aldiyubndiu alfinijani, 'iilaa kitab alhij, thuma 'akmalaha muhamad yusif alkamlfwry, tahqiq: muhamad eawamat, na: muasasat alrayan liltabaeat walnashr – bayrut lubnanu, dar alqiblat lilthaqafat al'iislamiat– jidat – alsaeguardiat, ta1, 1418h 1997m.
35. al'umu lilshaafaei: alshaafieiu 'abu eabd allah muhamad bin 'iidris bin aleibaas bin euthman bin shafie bin eabd almatlab bin eabd manaf almutlabii alqarshii almakii (almtwfaa: 204h), (d.ta), n: dar almaerifat – birut,(da.t), sanat alnashr: 1410ha/1990m.
36. alnnawadr walzziadat ealaa ma fi almdawwant min ghyrha min al'umhati: 'abu muhamad eabd allh bin (abi zyd) eabd alruhmin alnafzi, alqirwani, almaliki (t: 386h), thqyq: eabd alfttah muhamad alhuluw , n: dar algharb al'iislamii byrut, t1, 1999 m.
37. almayan waltahsil walshurh waltawjih waltaeil limasayil almustakhrajat: 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin rashad alqrtby(t: 520h), tahqiq:an muhamad haji wakharun, n: dar algharb al'iislami, bayrut – lubnan, t2, 1408 h – 1988 m.
38. alruwd alnadir: sharaf aldiyna, alhusayn bin 'ahmad bin alhusayn bin 'ahmad bin ealiin bin muhamad bin sulayman bin salih alsiyaghii alsaneani (t:1221h),(d.t), na: daraljlil bayrutu, (da.t).
39. sharayie alaslama: almuhaqaq alhaliu (t:676h) , thqyq: alsyd sadiq alshiyrazi, n: aintisharat aistiqlal tahrana, t2, 1409h .
40. tafsiir alqirtabii (aljamie li'ahkam alqarian): 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin 'abiin bikr bin farih al'ansarii alkhazrajii shams aldiyn alqartabii (t: 671h), tahqiq: 'ahmad albrduni wa'ibrahim atfish, n: dar alkutub almisriat – alqahirat, t2, 1384h – 1964 m .
41. alhawi alkabir fi faqih madhhab al'imam alshshafieii wahu sharah mukhtasir almazni: 'abu alhasan eali bin muhamad bin muhamad bin habib albasri albaghdadi, alshahir bialmawrdi (t: 450h), thqyq: alshaykh eali muhamad mueawad – alshaykh eadil 'ahmad eabd almwjwd, n: dar alkutub aleilmiatu, bayrut – lubnan, t1, 1419 h –1999m .
42. alsunn alkubraa lilibayhaqi: 'ahmad bin alhusayn bin eali bin musaa alkhusrwajirdy alkharasani, 'abu bakr albayhqi (t: 458h), tahqiq:an muhamad eabd alqadir eata, n: dar alkutub aleilmiati, bayrut – lubnan, t3, 1424 h – 2003 m .
43. euyun al'adilat fi masayil alkhilaf bayn fuqaha' al'amsar: 'abu alhasan eali bin eumar bin 'ahmad albaghdadi almalikii almaeruf biaibn alqasar (t: 397h), tahqiq: d. eabd alhamid

-
- bin saed bin nasir alsaedii, n: maktabat almalik fahd alwataniata, alriyad – almamlakat alearabiat alsaediata, eama alnshr: 1426 h – 2006 m, (d. t).
44. almasanaf: 'abu bakr eabd alrazzaq bin humam bin nafie alhamiri alyamani alaneani (t: 211h), tahqiq: habib alrahmin al'aezami, na: almajlis aleilmi– alhanud, t2, 1403h.
45. alaistidhkar: 'abu eumar yusif bin eabd allh bin muhamad bin eabd albar bin easim alnamrii alqurtabi (t: 463h), thqyq: salim muhamad eata, muhamad eali maeawd, n: dar alkutub aleilmiat – bayrut, ta1, 1421 – 2000.
46. mukhtasir almzny: 'iismaeil bin yahyaa bin 'iismaeil, 'abu 'iibrahim almazini (t: 264h), (d.t), n: dar almaerifat bayaruat, sanat alnashr: 1410h 1990m ,(d. ta).
47. alhujat ela ahl almadinati: 'abu eabd allah muhamad bin alhasan bin faraqd alshaybani (t: 189h), tahqiq: mahdi hasan alkaylanii alqadirii, n: ealam alkutub – bayrut, t3, 1403.
48. almabsut : muhamad bin 'ahmad bin 'abi sahl shams al'ayimat alsarikhsii (t: 483h), n: dar almaerifat – bayrut, (d. t), tarikh alnshr: 1414h – 1993m.
49. masayil al'imam 'ahmad riwayat aibnih eabd allh: 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hnbl bin hilal bin 'asd alshiybanii (t: 241h), tahqiq: zahir alshawysh, n: almaktab all'iislamia – bayrut, t1, 1401h 1981m .
50. alhidayat ealaa madhhab al'imam 'abi eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hnbl alshyby: mahfuz bin 'ahmad bin alhasn, 'abu alkhatab alkludhani, tahqiq: eabd allatif hamim – mahir yasin alfahl, n: muasasat gharas llnashr waltawzieu, t1, 1425 h 2004 m.
51. almuhlaa bialathar: 'abu muhamad eali bin 'ahmad bin saeid bin hizm alaindilsii alqirtabi alzzahiri (t: 456h), (d.t), n: dar alfikr – bayrutu, (d. t).
52. futih albab fi alkunaa walalqab: 'abu eabd allah muhamad bin 'iishaq bin muhamad bin yahyaa bin mandah aleabdii (t: 395h),tahqiq: 'abu qatibat nazar muhamad alfariabi, n: maktabat alkawthar – alsewdyt – alriyadi, t1, 1417h – 1996m .
53. tarikh dimashq: 'abu alqasim eali bin alhasan bin hibatan allah almaeruf biaibn easakr (t: 571h), thqyq: eamrw bin gharamat aleamrwi, n: dar alfikr liltabaeat walnashr waltawziei, eam alnshr: 1415 h – 1995m (d. t).
54. taqrib altahdhibi: 'abu alfadl 'ahmad bin eali bin muhamad bin 'ahmad bin hajar aleasqalani (t: 852h), tahqiq: muhamad eawamat, n: dar alrashid – suraya, t1, 1406 – 1986m.
55. maerifat alsahhabat liaibn bindat: 'abu eabd allah muhamad bin 'iishaq bin muhamad bin yahyaa bin mandah aleabdiyi (t: 395h), thqyq: eamir hasan sabri, n: matbueat jamieat al'iimarat alearabiat almutahaditu, t1, 1426 h – 2005 m.

-
56. 'asadu alghabat fi maerifat alshabt: 'abu alhasan eali bin 'abi alkaram muhamad bin muhamad bin eabd alkarim bin eabd alwahid alshiybanii aljizri, eiz aldiyn abn al'athir (t: 630h), thqyq: eali muhamad mueawad – eadil 'ahmad eabd almujwd, n: dar alkutub aleilmiatu, t1, 1415h – 1994 m.
57. alkitab almusanaf fi al'ahadith walathara: 'abu bakr bin 'abi shaybat, eabd allah bin muhamad bin 'iibrahim bin euthman bin khuasti aleubsi (t: 235h), tahqiq: kamal yusif alhawt, na: maktabat alrushd – alrayad, t1, 1409m.
58. musanad al'imam 'ahmad bin hnbl: 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hnbl bin hilal bin 'asd alshiybanii (t: 241h), tahqiq: shueayb al'arnawuwt – eadil murshidin, wakharun, n: muasasat alrisalati, t1, 1421 h – 2001 m .
59. sunan 'abi dawud: 'abu dawud sulayman bin alasheth bin 'iishaq bin bashir bin shidad bin eamrw alazdy alssijistany (t: 275h), thqyq: muhamad muhyi aldiyn eabd alhmyd, n: almktbt alesryt, sayda – bayrut, (d. t).
60. almuhadhab fi faqih al'imam alshshafei: 'abu 'iishaq 'iibrahim bin eali bin yusif alshyrazi (t: 476h), (d. t),n: dar alkutub aleilmiat ,(d. t).
61. al bayan fi madhhab al'imam alshshafei: 'abu alhusayn yahyaa bin 'abi alkhayr bin salim aleumranii alyamanii alshshafieii (t: 558h), thqyq: qasim muhamad alnuwri, n: dar almunhaj – jdt,t1, 1421 h – 2000 m .
62. kitab aleayn: 'abu eabd alrahmin alkhalil bin 'ahmad bin eamrw bin tamim alfarahidii albasri (t: 170h), tahqiq: d mahdi almakhzumi, d 'iibrahim alsamrayy, n: dar wamaktabat alhilali, (d. t).
63. mafatih aleulum: muhamad bin 'ahmad bin yusif, 'abu eabd allh, alkatib albalakhia alkhwarzmy (t: 387h), thqyq: 'iibrahim al'abyariu, n: dar alkitab alearabii, t2 .
64. almuqadamat almumahadat: 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin rshd alqartabii (t: 520h), thqyq: alduktur muhamad haji, n: dar algharb all'islami, bayrut – lubnan, t1, 1408 h – 1988m .
65. masayil 'abi alwalid abn rushd (aljada): 'abu alwalid muhamad bin 'ahmad bin rushd alqurtabi (t: 520h), tahqiq: muhamad alhabib altajkani, na: dar aljil, bayrut – dar alafaq aljadidat, almaghrib, t2, 1414 ha – 1993m.
66. alhidayat 'iilaa bulugh alnihayat fi eilm maeani alquran watafsirihi, wa'ahkamuhi, wajamal min funun elumh: 'abu muhamad mky bin 'abi talab hammwsh bin muhamad bin mukhtar alqysy alqirwanii thuma alandilsi alqirtabia almaliki (t: 437h),thqyq: majmueat rasayil jamieiat bikaliat aldirasat aleulya walbahth aleilmii – jamieat alsharqt,

-
- n: majmueat bihawth alkitab walsanat – kuliyat alshryet waldirasat al'iislatiyyat – jamieat alsharqt, t1, 1429 h – 200m.
67. bahr almadhhab : alruwyani, 'abu almuhasin eabd alwahid bin 'iismaeil (t 502 h), thqyq: tariq fathi alsyd, n: dar alkutub aleilmiut, t1, 2009 m.
68. sunan aldarqtny: 'abu alhasan eali bin eumar bin 'ahmad bin mahdi bin maseud binalnaeman bin dinar albaghdadii aldarqtny (t: 385h), thqyq: shueayb alarnwwt, hasan eabd almuneim shalabi, eabd allatif harz allah, 'ahmad brhwm, n: muasasat alrisalati, bayrut – lubnan, t1, 1424 h – 2004m .
69. sunan abn majat tahqiq alarnwwt: abn majat – wamajat aism 'abih yazid – 'abu eabd allah muhamad bin yazid alqazwiniu (t: 273h) thqyq: shueayb al'arnawuwat – eadil murshid – mhmmad kamil qarh balali – eabd allityf harz allah, n: dar alrisalat alealamiati, t1, 1430 h – 2009 m .
70. altahqiq fi masayil alkhilaf: jamal aldiyn 'abu alfaraj eabd alruhmin bin eali bin muhamad aljawzi (t : 597h), tahqiq : msed eabd alhamid muhamad alsedni, n : dar alkutub aleilmiat bayrut, t1 , 1415h .
71. al'iishraf ealaa nakt masayil alkhilaf: alqadi 'abu muhamad eabd alwahhab bin eali bin nasr albighdadi almalikii (t: 422h), thqyq: alhabib bin tahr, n: dar abn huzm, t1, 1420h – 1999m.
72. aljibal walaimkinat walmyah: 'abu alqasim mahmud bin eamrw bin 'ahmid, alzamkhashari jar allah (t: 538 h), tahqiq: 'ahmad eabd altawaab eiwad almudaras bijamieat eayan shams, n: dar alfadilat llnashr waltawzie – alqahirit, eam alnshr: 1319 h – 1999 m, (d. t).
73. maejam albuldan : shihab aldiyn 'abu eabd allah yaqut bin eabd allh alruwmi alhumawi (t: 626h),(d.t), n: dar sadir, byrwt, t2, 1995 m.
74. almujtabaa min alsunn = alsunn alsughraa lilnisayiy: 'abu eabd alruhmin 'ahmad bin shueayb bin eali alxarasani, alnisayiy (t: 303h), tahqiq: eabd alfattah 'abu ghidat, na: maktab almatbueat al'iislatiyyat halab, t2, 1406h – 1986m.
75. al'ahkam alshareiat alsughraa <<alshyh>>: eabd alhaq bin eabd alruhmin bin eabd allh bin alhusayn bin saeid 'iibrahim al'azdi, al'undilsiu al'ashbiliu, almaeruf biaibn alkhirrat (t: 581 h), tahqiq: 'ama muhamad bnt 'ahmad alhlys, n: maktabat abn timit, alqahrt – jumhuriat misr alearabiat, maktabat alealm, jidat – almamlakat alearabiat alsaeudiatu, t1, 1413 h – 1993 m.

-
76. aikhtilaf alhadyth: alshshafieiu 'abu eabd allah muhamad bin 'iidris bin aleabbas bin euthman bin shafie bin eabd almatlab bin eabd manaf almutlabii alqurshii almaki (t 204h), n: dar almaerifat – bayrutu, sanat alnshr: 1410h 1990m .
77. almueunat ealaa madhhab ealam almadinat: 'abu muhamad eabd alwahhab bin eali bin nasr althaelabi albighdadii almalikii (t: 422h), tahqiq: hamish eabd alhqq, n: almaktabat altijariata, mustafaa 'ahmad albaz – makat almukramati, (d. t) .
78. bidayie alsanayie fi tartib alsharayie: eala' aldiyn, 'abu bakr bin maseud bin 'ahmad alkasani alhanfi (t: 587h), (d.t),n: dar alkutub aleilmiat, t2, 1406h – 1986m.
79. masayil all'imam 'ahmad riwayat aibnih eabd allh: 'abu eabd allah 'ahmad bin muhamad bin hnbl bin hilal bin 'asd alshiybanii (almutawafaa: 241h,(thqyq: zahir alshawysh, n: al maktab al'iislamii – bayrut, t1, 1401h 1981m .
80. alkafi fi faqih all'imam ahmd: 'abu muhamad muafaq aldiyn eabd allah bin 'ahmad bin muhamad bin qadamat aljamaeillii almaqdisii thum aldimashaqi alhanbali, alshahir biaibn qadamat almaqdisii (t: 620h),(d.t),n: dar alkutub aleilmiitu, t1, 1414 h – 1994 m.
81. faqih all'imam jaefar alsaadiqa: muhamad jawad maghnita,(d.t), n: muasasat ansarian liltabaeat walnashr qim, t2, 1421.
82. altabaqat alkubraa t dar sadr: 'abu eabd allah muhamad bin saed bin manie alhashimii bialwala'i, albisri, albighdadii almaeruf biaibn saed (t: 230h), thqyq: 'iihsan eabas, n: dar sadir – bayrut, t1, 1968 m.
83. alwafi bialwafiat: salah aldiyn khalil bin 'aybak bin eabd allh alsafdi (t: 764h), tahqiq: 'ahmad al'arnawuwt watrky mustafaa, n: dar 'iihya' alturath bayrut, eama alnashr:1420h – 2000m,(d. t).
84. fath albari sharah sahih albkhari: 'ahmad bin eali bin hajar 'abu alfadl aleusqalanii alshshafiei, (d.t), n: dar almaerifat – bayrutu, 1379,raqum katabah wa'abwabuh wa'ahadithuh: muhamad fuad eabd albaqy,(d. t) .
85. alsahah taj allughat wasahah alerbyt: 'abu nasr 'iismaeil bin hammad aljawhari alfarabi (t: 393h), tahqiq: 'ahmad eabd alghafur etar, n: dar aleilm lilmalayin – bayrut, t4, 1407 h – 1987 m.
86. alqamus alfaqhi: alduktur saedi 'abu habib, (d.t), n: dar alfakr. dimashq – suriat, t2, 1408 ha = 1988m.
87. altaerifat alfaqhiat: muhamad eamim al'iihsan almujadadiu albiriktay, (d.t), n: dar alkutub aleilmiat , t1, 1424h – 2003m.
88. kitab alafeal: abn alqawtia (t: 367 h), thqyq: eali fawdah, aleudw alfaniyu lilhaqafat biwizarat almaearifi, n: maktabat alkhanijii bialqahirt, t2, 1993 m.

-
89. albarie fi allighat: 'abu ealia alqali, 'ismaeil bin alqasim bin eidhun bin harun bin eisaa bin muhamad bin slm(t: 356h), tahqiq: hisham altueean, n: maktabat alnahdat baghdad – dar alhadarat alearabiat bayrut, t1, 1975m .
90. muejam maqayis allaghat: 'ahmad bin faris bin zakria' alqazuiniyi alrrazi, 'abu alhusayn (t: 395h), thqyq: eabd alsalam muhamad harun, n: dar alfikr, eam alnshr: 1399h – 1979m,(d. t) .